شُبُهات الحداثيين

حول حديث زواج النبي ﷺ من المرأة الجَوْنيّة عرض ونقد

إعداد
د/ آيات عبد الهادي عبد الحميد عبد الهادي
مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة

شُبُهات الحداثيين حول حديث زواج النبي ﷺ
من المرأة الجَوْنيّة عرض ونقد

آيات عبد الهادي عبد الحميد عبد الهادي.
قسم الحديث وعلومه ،كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بالمنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: ayatabdalhady@gmail.com

ملخص البحث:

يُعدّ حديث زواج النبي صلى الله عليه وسلم من المرأة الجونية من أبرز الأحاديث التي تناولتها أقلام الطاعنين في السنة النبوية - قديماً وحديثاً- وقد دأب أعداء الإسلام على إثارة الشبهات حول السنة النبوية سعياً لزلزلة عرشها الراسخ وتقويض بناءها المتين ، ورمي تراثها النفيس بالأباطيل ونعت أصحابه بالاختلاق والتضليل، وقد أُثيرت حول حديث (المرأة الجونية) شبهات عدة ..رأيت أن أقتصر على ما ذكره الحداثيون منها وأتناوله بالعرض والنقد راجية أن يعينني الله تعالى على إماطة اللثام حول ما استُشكل فيه مستخدمة المناهج : الاستقرائي ، والتحليلي، والنقدي، والبحث يحتوى على ثلاثة فصول ،الفصل الأول يتناول تخريج الحديث وبيان غريبه ، والفصلان الثاني والثالث يتناولان شبهات الحداثيين حول الحديث والرد عليها، وكان من أهم النتائج أن حديث الجونية مروي عن ثلاثة من الصحابة، وأن طرقه كلها صحيحة ، ومنها أيضا بيان هديه صلى الله عليه وسلم في المعاملة مع النساء ، والصبر على عوجهن ، ومنها أن الجونية كانت زوجة لرسول الله ﷺ إبان ورود الحديث ، وفارقها النبي ﷺ قبل الدخول لما أبدتْه من فظاظة وغلظة ، ولاستعاذتها بالله ، وما كان للنبي ﷺ ان يخذل العائذ بالله ،ثم التوصيات وفهرس المراجع . والله من وراء القصد.

الكلمات المفتاحية : حداثيين ،جونية ،شبهة ، زواج ، نقد .

Modernist Objections to the Ḥadīth of the Prophet's Marriage to al-Jūniyyah – A Critical Study

Atat Abd Elhady Abdelhamed Abd Elhady.
Department of Hadith, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls in Mansoura, Al-Azhar University, Egypt.
ayatabdalhady@gmail.com Email

Abstract:

The ḥadīth concerning the Prophet Muḥammad's marriage to al-Jūniyyah has been frequently cited by critics of the Sunnah, both in classical and modern times. It has become a focal point for those who seek to undermine the authority of Prophetic tradition, challenge its authenticity, and cast doubt on the integrity of its transmitters. Among contemporary critics, modernist writers in particular have raised objections to this report, often presenting it as problematic or ethically troubling.

This paper focuses on the specific objections advanced by modernist thinkers, presenting them in detail and offering a critical response. It employs inductive, analytical, and critical methods, and is structured into three chapters. The first chapter examines the transmission of the ḥadīth, clarifies its linguistic aspects, and traces its narrators. The second and third chapters analyze the modernist critiques and respond to them in light of sound ḥadīth methodology and historical context.

The paper finds that the ḥadīth is authentically transmitted through three Companions, with all known chains of narration being reliable. It also highlights the Prophet's ﷺ approach to interpersonal relations, particularly his patience and respect in dealing with women. The case of al-Jūniyyah illustrates this clearly: although she was married to the Prophet ﷺ, he separated from her before consummation after she responded with coldness and sought refuge in God. The Prophet ﷺ, consistent with his character, honored that request and did not compel her.

The paper concludes by affirming the authenticity of the narration and the integrity of its content, offering recommendations for further study and proposing greater scholarly engagement with contested reports. A detailed bibliography is included.

Keywords: Modernist Critique, al-Jūniyyah, Ḥadīth, Marriage, Criticism.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ...وبعد

فقد دأب أعداء الإسلام قديما وحديثا على إثارة الشبهات حول السنة النبوية، وركبوا في سبيل تلك الغاية الصعب والذلول، وتفننوا في محاولات التشكيك في السنة النبوية سعيًا لزلزلة عرشها الراسخ وتقويض صرحها المتين، ورمي تراثها النفيس بالأباطيل، ونعت أصحابه بالاختلاق والتضليل .

وقد تنوعت أساليبهم في تلك الحرب الشرسة على السنة، فتارة يدّعون أنها لا تصلح لمتغيرات العصور، وتارة بأن فيها الكثير من التناقضات، وتارة بأنها تحتاج إلي التنقية بحسب زعمهم .

وفي العصر الحديث، ومع انتشار العديد من وسائل التواصل الاجتماعي، ظهر الكثيرون من أدعياء العلم من غير المتخصصين في العلوم الإسلامية، فأطلقوا سهامهم المسمومة صوب كتب التراث الإسلامي لاسيما صحيح الإمام البخاري ليثبتوا أن فيه أحاديث مغلوطة لا تليق بمقام النبوة .

هذا .. ومن بين الأحاديث التي نالها نصيب وافر من نقدهم الهدّام، وتهمهم الباطلة حديث زواج ﷺ من المرأة الجونية، وقد حدا بهم الغرور الذي صورته لهم أخيلتهم المريضة أنهم نالوا بهذا الحديث مطعنا على السنة المطهرة .

ولكن ...هيهات أن يتحقق لهم ما راموا، فقد سخر الله تعالى للسنة- في كل زمان ومكان- جنودًا يدافعون عنها ويهبّون لنصرتها .

ومن هذا المنطلق، فقد استخرت الله تعالى، فهداني بفضله إلى البحث في هذا الشأن، وعزمت على رد شبهات الحداثيين حول حديث الجونية، وإماطة اللثام عما أُشكل فيه، فشرعت في إتمام بحثي هذا، والذي جاء بعنوان شُبُهات الحداثيين حول حديث زواج النبي ﷺ من المرأة الجونية، عرض ونقد .

أهمية البحث:

يمكن تلخيص أهمية البحث في النقاط التالية :

١- التصدي لمحاولات النيل من السنة المطهرة التي كثُرت في الآونة الأخيرة .

٢- إماطة اللثام حول السبب الذي دفع ابنة الجون إلى مخاطبة النبي ﷺ بهذا الأسلوب، وبيان المنهج النبوي في معالجة هذا الأمر.

٣- دحض الشبهات التي أُثيرت حول حديث الجونية، والتي اعتمدت بشكل كبير على الجهل بمفردات اللغة ودلالاتها اللفظية .

أسباب اختياري للموضوع :

- حب النبي ﷺ ، والغيرة على سنته المطهرة من دعاوى أعداءها المُغرضين .
- إضافة بحث علمي إلى المكتبة الحديثية، يُسلّط الضوء على إحدى شبهات الحداثيين- خاصة- حول الأحاديث النبوية، وبيان كيفية الرد عليها .
- تشجيع الباحثين والباحثات في مجال الحديث الشريف وعلومه على المُضيّ قُدُما في مواجهة الشبهات، ومحاورة المشككين في السنة، وإبطال ادعاءاتهم بالحجة والبرهان .

مشكلة البحث:

يجيب البحث على التساؤلات الآتية:

- ما أقوال العلماء في تسمية المرأة الجونية ؟ وما القول الراجح منها ؟
- هل في الحديث ما يدل على تطاول ابنة الجون على النبي ﷺ ، أو الحطّ من مقام النبوة كما زعم الحداثيون ؟
- لماذا استعاذت الجونية من رسول الله ﷺ ؟ وهل تسرع النبي ﷺ في طلاقها؟
- ما الدليل على أن الجونية كانت زوجة لرسول الله ﷺ ؟ وهل صحّ أن يده امتدت إليها بالضرب ؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي :

- الوقوف على الرأي الراجح في اسم المرأة الجونية .
- إثبات عدم تطاول تلك المرأة على النبي ﷺ ، ونفي نيلها من مقام النبوة .
- توضيح سبب استعاذة ابنة الجون من النبي ﷺ ، ولفت الانتباه إلى أنه ﷺ لم يتسرع في طلاقها .
- بيان صحة زواجه ﷺ من الجونية، وبطلان دعوى ضربه ﷺ إياها .

الدراسات السابقة:

من خلال البحث وقفت على عدة دراسات تناولت قصة زواج النبي ﷺ من الجونية، إلا أن هذه الدراسات لم تُخصّص للرد على شبهات الحداثيين حول حديث الجونية، ومن بين تلك الدراسات :

١- تناول كبار الحفاظ الكلام على الحديث في ثنايا الشروح الحديثية، وأجابوا على عدد من الإشكالات حول ما ورد في القصة من ملابسات .

٢- بحث بعنوان متعة المطلقة، دراسة حديثية موضوعية، د/ نجلاء المبارك، وهو بحث محكم بمجلة وزارة العدل عدد ٥٢ / ٢٠١١، وقد تناولت الباحثة رواية زواج النبي ﷺ من ابنة الجون بالدراسة الحديثية، ولم تتعرض لما أُثير حولها من شبهات .

٣- بحث بعنوان مصاهرة قبيلة كندة للنبي ﷺ أسماء بنت النعمان اختيارا، د/ علي صالح المحمداوي، مجلة كلية التربية الأساسية- جامعة بابل- ٢٠١٢ م، وقد قام الباحث بسرد الروايات وضعّفها دون اتباع للمنهج النقدي، وفي البحث تطاول وتجريح لبعض الصحابة رضوان الله عليهم.

٤- بحث بعنوان زواج النبي ﷺ من الجونية- ابنة الجون الكندية- دراسة حديثية موضوعية، د/ أميرة على الصاعدي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية العدد ٣٨، الإصدار الثاني، وقد قامت الباحثة بدارسة

الحديث من الناحية الحديثية والموضوعية، والمسائل الفقهية، كما تطرقت لبعض الشبهات دون توسع فيها، ولم تتعرض لشبهات المُعاصرين حول الحديث .

أما بحثي هذا، فقد خصصته- بعون الله وتوفيقة- للرد على ما أثاروه الحداثيون- تحديدًا- من شبهات، إلى جانب التخريج لكونه الأصل في العمل الحديثي .

المنهج المتبع في البحث:

استخدمت في هذا البحث المنهج الاستقرائي[١]، وذلك باستقراء جميع الروايات الواردة في الحديث وجمعها من كتب السنة، والمنهج التحليلي[٢] في تحليل الشبهات التي أثارها الحداثيون في تلك الروايات، والمنهج النقدي[٣] من خلال الرد على تلك الشبهات وتفنيدها .

عملي في البحث:

وقد جاء عملي في البحث على النحو التالي :

- أعتني بتخريج روايات الحديث كلها تخريجا وافيا من مصادر كتب السنة .
- لما كان الحديث مرويًا عن ثلاثة من الصحابة، فقد قمت بتخريج كل رواية على حده، وسميت كل رواية باسم راويها الأعلى .
- تبين من خلال استقراء الروايات أن بعض المحدثين قد خرّج رواية أبي أسيد الساعدي وحده، وبعضهم خرج عن سهل بن سعد وحده، وبعضهم خرجها عن

(١) هو منهج يعتمد على ملاحظة الظواهر، وتجميع البيانات عنها بهدف التوصل إلى تعميمات حولها . أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية . فوزي غرايبة، وآخرون ص ١٤.

(٢) هو منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة تفكيكا أو تركيبا أو تقويما . أبجديات البحث في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري . ص ١١٩ .

(٣) النقد : هو أحد طرق المنهج التحليلي، والنقد هو عبارة عن عملية محاكمة وتقويم تهدف إلى التصحيح والترشيد من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب . المصدر السابق ص ١٢٢ بتصرف .

أبي أسيد وسهل معا، ومن ثم، فقد أفردت لكل رواية تخريجا منفصلا .

- جعلت الأصل عندي في كل رواية هو لفظ الإمام البخاري رحمه الله تعالى- كونه أصح الكتب بعد كتاب الله، وأولى المصادر بالتقديم، ما خلا رواية أبي أسيد وسهل معا، فقد جعلت الأصل فيها لفظ الإمام أحمد لأن البخاري قد خرج تلك الرواية معلقة[1] بصيغة الجزم .

- أعتني ببيان الغريب عقب الانتهاء من تخريج الروايات كافة، نظرًا لاعتماد مثيري الشبهات حول الحديث على الفهم الخاطئ لما ورد فيه من عبارات .

- فيما يخص الشبهات، اقتصرت منها على ما أثاره الحداثيون فقط، وأقوم بعرض كل شبهة مستخلصة إياها مما اطلعت عليه من مقاطع الفيديو المتداولة على وسائل التواصل الاجتماعي، وكذا من متصفح جوجل، وجعلت للرد على الشبهة عنوانًا جانبيًا منفصلًا أقوم فيه بالرد على تلك الشبهة مستخدمة المنهج النقدي .

- استشهدت في الرد ببعض النقول من السنة النبوية، لأن الأمر يتطلب في كثير من الأحيان الربط بين سيرة النبي ﷺ وبين ما ادعاه الحداثيون من شبهات.

- لما كانت أغلب الشبهات في حديث الجونية ناتجة عن الجهل اللغوي بدلالات الألفاظ، فقد توسعت في بيان معاني تلك الألفاظ كجزء أساسي من الرد على الشبهات .

- أستعين بالشروح الحديثية للوقوف على بعض معانى العبارات الواردة في الحديث مستشهدة بكلام الحفاظ كابن حجر، والعيني، وغيرهما .

خطة البحث :

وقد قسمت البحث إلي مقدمة وثلاثة فصول وخاتمه .

- فالمقدمة تشتمل على أهمية البحث، وأسباب اختياري للموضوع، ومشكلة

(١) سيأتي في مطلب التخريج بمشيئة الله تعالي أن هذه الرواية قد وصلها أبو عوانة .

البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع في البحث، وعملي فيه، وخطة البحث .

- والتمهيد ويشتمل على لمحة عن أهمية السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي وإطلالة على محاولة أعداء الاسلام النيل منها والتشكيك فيها، وتعريف لمفهوم الحداثة لغة واصطلاحًا .
- الفصل الأول: تخريج حديث المرأة الجونية وذكر الاختلاف الوارد في اسمها، ويضم مبحثين :
  - الأول: تخريج الحديث وبيان غريبه .
  - الثاني: ذكر اختلاف الرواة في تسمية المرأة الجونية .
- الفصل الثاني: دعوى الحداثيين بازدراء المرأة الجونية لشخصه الكريم ﷺ ويضم مبحثين:
  - الأول: دعوى تكبرها عليه بقولها وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟
  - الثاني: دعوى كراهيتها له باستعاذتها منه .
- الفصل الثالث: دعوى الحداثيين أنه ﷺ كان يحمل النساء على الانقياد له قهرا ويضم مبحثين :
  - الأول: دعوى أنه ﷺ أخذ تلك المرأة دون قيد أو ضابط شرعي بقوله هبي لي نفسك
  - الثاني: دعوى استعماله ﷺ للعنف معها في رواية من قال فأهوي بيده ليقبلها فضرب بيده نحرها .
- ثم خاتمة- نسأل الله حسنها- وتشتمل على النتائج والتوصيات، ثم فهرس المراجع التى تمت الاستعانة بها في البحث .

التمهيد

أولًا: لمحة عن مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي وإطلالة على محاولات النيل منها.

السنة النبوية المطهرة هي الأصل الثاني من أصول الإسلام، والمصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، ولاريب أنها بيان للقرآن الكريم مصداقا لقوله تعالى ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[(١)] فلا يخفين على كل مشتغل بالعلوم الإسلامية أن السنة شارحة لأحكام القرآن الكريم، مفصّلة لمجمله، موضحة لمبهمه، متممة لتشريعاته، علاوة على استقلالها بتشريع بعض أحكام لم يرد لها ذكر في القرآن الكريم، وقد أجمع علماء السلف والخلف على ذلك، واستقر لديهم العمل على هذا .

فالسنة النبوية متى ثبتت عن المعصوم ﷺ فهي تشريع وهداية، واتباعها واجب لامحالة، وقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تأكيد هذا المعنى .

قال تعالى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[(٢)] وقال أيضا ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[(٣)] وعن المقدام بن معد يكرب أن النبي ﷺ قال: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ[(٤)]".

وقد عرف السلف الصالح للسنة تلك المكانة فوجهوا جُلّ اهتمامهم نحوها يدافعون عنها، وينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين .

---

(١) سورة النحل، من الآية ٤٤ .

(٢) سورة آل عمران، من الآية ٣١

(٣) سورة النور، الآية ٦٣ .

(٤) أخرجه أبوداود في سننه – كتاب السنة – باب في لزوم السنة ٤ / ٢٠٠ ح ٤٦٠٤، وأحمد في مسنده ٢٨ / ٤١٠ ح ١٧١٧٤ وإسناده صحيح .

كما اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة سواء منها ما كان على سبيل البيان أو الاستقلال، قال الإمام الشوكاني: إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام[(١)].

هذا، ولا يعزب عن كل مسلم أن الله تعالى قد تكفل بحفظ كتابة الكريم، فلا سبيل إلى التحريف فيه، أو التبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[(٢)] .

وقد وهم أعداء الإسلام- قديما وحديثا- حين ظنوا أن السنة لم تطلها يد الحفظ الإلهي، وظنوا أنها لقمة سائغة يمكن أن تلوكها أفواههم السقيمة، أو تقضي عليها سهامهم المسمومة .

ومن ثم، فقد حملوا لواء الهجوم على الإسلام، وشنوا عليه حربهم الشرسة من خلال طعنهم في السنة النبوية، سعيا منهم وراء هدم الإسلام والقضاء عليه .

وقد تعددت سُبُلهم في ذلك، فتارة باختلاق أحاديث مكذوبة ونسبتها إلى النبي ﷺ ، وتارة يُشككون في صحة نسبة الأحاديث المدونة في الكتب إلى النبي ﷺ ، وثالثة يرتابون في حجّية السنة برمّتها، ورابعة بالطعن في أئمة السنة الأعلام وجهابذتها الحفاظ متهمين إياهم بالتدليس والوضع ....وهلم جرا.

وطفق أعداء الإسلام يطورون أسلحتهم في تلك الحرب الضارية تبعا لمتغيرات العصور، فعكفوا على سلوك أيسر السبل بُغية الوصول إلى عقول العامة وغير الدارسين للعلوم الإسلامية، وتفننوا في بث سموم أفكارهم الهدّامة، وشكوكهم المريبة حول عدد من الأحاديث النبوية، حتى يصيبوا أذهان العامة بالبلبلة الفكرية، والاضطراب العقائدي .

وفي عصرنا هذا، استغل الحداثيون من أعداء الإسلام التطور المذهل في

(١) إرشاد الفحول للشوكاني ص ٢٩ . وينظر كتاب دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين للدكتور أبو شهبة ص ١٣.
(٢) سورة الحجر، الآية ٩

التقنيات الحديثة من سهولة البحث في الحديث النبوي في غضون ثوان معدودة، فراحوا يفتشون عن الأحاديث التي أُشكل فهمها على عقول غير المتخصصين، وحدا بهم الغرور فظنوا أنهم قد وجدوا بذلك ضالتهم، كما استغلوا انكباب الناس- على مختلف ثقافاتهم- على مواقع التواصل الاجتماعي، فخصصوا لأنفسهم قنوات يسهل من خلالها اختراق أفهام العامة وأذهانهم ببث تلك الشكوك حول السنة النبوية، وآثروا التعبير باللهجة العامية التي يفهمها أغلب الناس لكي يُرسّخوا في أذهانهم أن تلقي صحيح البخاري بالقبول كان خطأ كبيرا ارتكبه علماء الأمة- حسب زعمهم- وأن أحاديثه تحتاج إلى غربلة على حسب ادعاءهم .

واتخذ بعضهم من التطاول على أئمة الحديث وجهابذته- لاسيما الإمام البخاري- مادة خصبة سعوا من وراءها إلى تحصيل الشهرة، والحظوة بنسب مشاهدة عالية، من خلال مقاطع الفيديو التي لاقت رواجا عند كل من يُضمر العداء للإسلام .

وما كان هذا الهجوم على البخاري- تحديدًا- لخلل يعود إلى شخص الإمام الجليل، وإنما الهدف أخبث من ذلك، وهو هدم ثوابت الدين ونقض عُرى الإسلام، فصحيح البخاري- بوصفه أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى- هو المستودع الحصين الذي يحوى أصح الأحاديث، وإذا تم التشكيك فيه، فمن أي معين ننهل صحيح السنة النبوية ؟!

ولكن، هيهات هيهات أن تتحقق لهم مآربهم، فقد شاء الله عز وجل أن يُقيّض للسنن والأحاديث من يدافع عنها، ويرد عنها كيد الكائدين، وحقد الحاقدين على مر العصور.

ومن هنا، كان لزاما علينا- ونحن على خطى الهدي النبوي سائرين- أن نقتفي أثر العلماء الذين أفنوا أعمارهم في الدفاع عن السنة النبوية، وأن ندلي بدلونا في التصدي لهذا الهجوم الذي شنه أعداء الإسلام ،راجين أن ينال هذا البحث المتواضع القبول عند الله تعالى، والدرجات العلى في الدنيا والآخرة إن شاء الله تعالى .

ثانيًا: مفهوم الحداثة لغة واصطلاحا:

الحداثة لغة: مشتقة من الفعل حدث يقال: حدث الشيء حدوثا وحداثة، أي تجدد وجوده فهو حادث وحديث، وهو نقيض القدم، والحديث نقيض القديم، والحدوث نقيض القُدمة، ومنه يقال: حدث به عيب إذا تجدد وكان معدوما قبل ذلك .. وأحدثه فهو محدَث، وحديث، وكذلك استحدثه، والحدوث كون شيء لم يكن، ومنه محدثات الأمور، وهي مَا ابتدَعه أَهلُ الأَهْواء مِنَ الأَشياء الَّتِي كَانَ السَّلَف الصالحُ عَلَى غَيْرِهَا، جمعُ مُحْدَثَةٍ بِالْفَتْحِ، وَهِيَ مَا لَمْ يكُنْ مَعْرُوفًا فِي كِتَابٍ، وَلَا سُنَّة، وَلَا إِجماع[1] .

وتعني الحداثة أيضا أول الأمر وابتداؤه، وكذلك تعني الشباب وأول العمر.

وأما تعريفها الاصطلاحي: فنظرًا لكونها مصطلحًا غربي المنشأ، فسوف أذكر تعريفه من خلال المنظور الغربي لكلمة حداثة.

فقد عرفها رولان بارت بأنها انفجار معرفي لم يتوصل الإنسان المعاصر إلى السيطرة عليه، يقول: في الحداثة تنفجر الطاقات الكامنة، وتتحرر شهوات الإبداع في الثورة المعرفية، مُولّدة في سرعة مذهلة، وكثافة مدهشة، أفكارا جديدة، وأشكالا غير مألوفة ...فيقف بعض الناس منبهرا بها، ويقف بعضهم الآخر خائفا منها[2].

والحداثة هي اتجاه جديد من الحرية والسلوك والأخلاق والفكر، وانتفاضة ذات طابع علمي ضد الماضي، وثورة على الشكل، ونفور من التقاليد الراسخة، وحركة الحركات نحو التغيير في كل شيء، وتغيير ما هو موجود ومهيمن في الحياة القائمة، وابتداع نظام جديد، ونمط جديد، وترتيب جديد، وصياغة تغييرية شمولية للمجتمع، ترمي إلى تحطيم الأُطُر التقليدية، وتبني رغبات الإنسان الفوضوية التى لا يحدها حد[3].

(١) لسان العرب، ابن منظور٢ / ١٣١، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للحموي ١ / ١٢٤، والمعجم الوسيط ١ / ١٥٩، ١٦٠ .

(٢) الحداثة في منظور إيماني، عدنان النحوي، ص ٢٥، ٢٦ .

(٣) الحداثة، برادبري وماكفارلن، ترجمة مؤيد حسن فوزي، ص ٢٣ .

قلت: من خلال ما سبق يتضح أن الحداثة ترمي إلى التحرر من قيود الماضي، وتهدف إلى استحداث أنماط حياتية جديدة، ولذا، انبهر بها الناس في الآونة الأخيرة- لاسيما الشباب- ومن هنا لزم التنبيه على ضرورة التأني وإمعان النظر في مفهومها، وما تحمله من قضايا فكرية، ومدى ملائمته لأسس العقيدة الإسلامية، والثوابت الدينية .

الفصل الأول

تخريج حديث زواج النبي ﷺ من المرأة الجونية وذكر الاختلاف الوارد في اسمها

المبحث الأول

تخريج الحديث وبيان غريبه

قد روى هذا الحديث عن النبي ﷺ ثلاثة من الصحابة، هم: أبو أسيد الساعدي ﷺ ، سهل بن سعد ﷺ، عائشة رضى الله عنها.

وقد أخرجه الأئمة من حديث أبي أسيد الساعدي ﷺ و سهل بن سعد ﷺ عن النبي ﷺ معاً، وأخرجه بعضهم من حديث أبي أسيد وحده، وبعضهم من حديث سهل وحده، وأخرجوه أيضا من حديث عائشة رضى الله عنها.

أما رواية أبي أسيد الساعدي ﷺ فنصّها :

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ: لَهُ الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْلِسُوا هَا هُنَا» وَدَخَلَ، وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ، وَمَعَهَا دَايَتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَبِي نَفْسَكِ لِي» قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ» ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا»

وهذه الرواية قد أخرجها:

- البخاري في صحيحه- كتاب الطلاق- باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ٧ / ٤١ ح ٥٢٥٥ واللفظ له قال: حَدَّثَنَا أبو نُعَيْم، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...الحديث .

-والطحاوي في شرح مشكل الآثار- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

مِمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْمُسْتَعِيذَةِ مِنْهُ مِنْ نِسَائِهِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ ٢ / ١٠٠ ح ٦٤١ بلفظ مقارب قال: حدثنا فهد، وعبدالرحمن بن عمرو الدمشقي .....

-والطبراني في المعجم الكبير ١٩ / ٢٦٢ ح ٥٨٣ قال: حَدَّثَنَا أبو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ ...كلاهما فهد، وأبو زرعة الدمشقي قالا: حدثنا أبو نعيم ..به عند البخاري .

-كما أخرجه الطبراني في المعجم الكبير- في الموضع نفسه- قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، وَحَمْزَةُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ دون قوله فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُن.

وأما رواية سهل بن سعد فنَصّها:

عَنْ سَهْلٍ قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَدِمَتْ فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ بَنِي سَاعِدَةَ قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ: «قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي» فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ سَهْلٌ: فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِنَا يَا سَهْلُ قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ قَالَ أبو حَازِمٍ: فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا فِيهِ قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ إِيَّاهُ بَعْدَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَوَهَبَهُ لَهُ.

وهذه الرواية قد أخرجها :

-البخاري في صحيحه- كتاب الأشربة- باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته ٧/ ١١٣ ح ٥٦٣٧ قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ ...

- ومسلم في صحيحه- كتاب الأشربة- بَابُ إِبَاحَةِ النَّبِيذِ الَّذِي لَمْ يَشْتَدَّ وَلَمْ يَصِرْ مُسْكِرًا ص ٥٧٧ ح ٢٠٠٧ قال: حدثني محمد بن سهل التميمي، وأبو بكر بن إسحاق الصغاني ..

-وأبو عوانه في المستخرج كِتَابِ الْأَشْرِبَةِ، مِنْ ذَلِكَ إِبَاحَةُ شُرْبِ النَّبِيذِ فِي جَمَاعَةٍ لِيَوْمٍ، وَلَيْلَةٍ، وَإِبَاحَةُ شُرْبِ الْمَاءِ، وَغَيْرِهِ فِي الْقَدَحِ، وَالسُّنَّةُ فِيهِ، وَإِبَاحَةُ السُّؤَالِ بِشُرْبِ الْمَاءِ وَاللَّبَنِ، وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَ الشَّرَابِ اللَّبَنَ ٥ / ١٣٥ ح ٨١٢٥ قال: حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ...

-والبيهقي في السنن الكبرى- كتاب الطهارة- بَابُ التَّطَهُّرِ فِي سَائِرِ الْأَوْانِي مِنَ الْحِجَارَةِ وَالزُّجَاجِ وَالصُّفْرِ وَالنُّحَاسِ وَالشَّبَهِ وَالْخَشَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ١/ ٥١ ح ١٢٥ من طريق ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، أربعتهم إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ، و محمد بن سهل التميمي، وأبو بكر بن إسحاق الصغاني، و عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ قالوا: نَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نَا أبو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أبو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قال: ..فذكر الحديث .

وأما رواية أبي أسيد وسهل بن سعد الساعدي معًا عن النبي ﷺ ، فنصّها :

مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابٌ لَهُ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ مِنْهُمَا، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اجْلِسُوا "، وَدَخَلَ هُوَ وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ فَعَزَلَت فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ، وَمَعَهَا دَايَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " هَبِي لِي نَفْسَكِ " قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَتْ: إِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، قَالَ: " لَقَدْ عُذْتِ بِمُعَاذٍ "، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: " يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا "

وهذه الرواية قد أخرجها :

-أحمد في مسنده ٢٥ / ٤٦٠ ح ١٦٠٦١ قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال حدثنا عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه وعباس بن سهل عن أبيه ...الحديث . وقال أحمد: وَقَالَ غَيْرُ أَبِي أَحْمَدَ: امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي الْجَوْنِ يُقَالُ لَهَا: أَمِينَةُ .

-وفى المسند أيضا ٣٧ / ٥١١، ٥١٢ ح ٢٢٨٦٩ بالإسناد نفسه، ولفظه اكسها فارسيتين .

-والطحاوي في شرح مشكل الآثار- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ اللهِ عَلَيْهِ

السَّلَامُ مِمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْمُسْتَعِيذَةِ مِنْهُ مِنْ نِسَائِهِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ ٢ / ١٠١ ح ٦٤٢ من طريق يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ...به، ولفظه فَضَرَبَ بِيَدِهِ نَحْرَهَا لِيَسْكُنَ .

وأخرجها معلقة[1] بصيغة الجزم :

- البخاري[2] في صحيحه- كتاب الطلاق- باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ٧ / ٤١ ح ٥٢٥٦ وَقَالَ الحُسَيْنُ بْنُ الوَلِيدِ النَّيْسَابورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالاَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ»

وأما رواية عائشة رضي الله عنها، فهي مروية من طريقين:

الأولي: طريق الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الجَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَنَا مِنْهَا، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ»

---

(١) قال الحافظ ابن حجر : هذا التعليق وَصَلَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ الْفَرَّاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ وَمُرَادُ الْبُخَارِيِّ مِنْهُ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ الْوَلِيدِ شَارَكَ أَبَا نُعَيْمٍ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْغَسِيلِ لَكِنِ اخْتَلَفَا فِي شَيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ حَمْزَةُ وَقَالَ الْحُسَيْنُ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ . فتح الباري ٩ / ٣٦٠ . وأما المعلق، فهو ما حُذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر، وهو في البخاري كثير جدا. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي ١/ ١٢٤ . قلت : وقد نقل الحافظ ابن حجر عن ابن الصَّلاحِ قوله : إِنْ وَقَعَ الحَذْفُ في كتابٍ الْتُزِمَتْ صِحَّتُه، كالبُخَارِيّ، فما أتَى فيه بالجَزْمِ دلَّ على أَنَّه ثَبتَ إسنادُه عِندَه، وإِنَّما حُذِفَ لغرضٍ مِنَ الأَغْراضِ، ومَا أَتى فيهِ بغيرِ الجَزْمِ ففيهِ مقالٌ . نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ١/ ٢١٩ . قلت : وكما نري فالتعليق هاهنا جاء بصيغة الجزم، وهي لفظة (قال) فضلا عن تصريح الحافظ ابن حجر بوصل أبي نعيم لهذا التعليق كما مرّ.

(٢) وقال البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا .

وهذه الطريق قد أخرجها:

- البخاري في صحيحه- كتاب الطلاق- باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ٧ / ٤١ ح ٥٢٥٤ قال: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ....

- والنسائي في سننه المجتبى كتاب الطلاق- باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق ٦/ ١٥٠ ح ٣٤١٧، وفي السنن الكبرى- كتاب الطلاق- باب مواجهة المرأة بالطلاق ٥ / ٢٥٨ ح ٥٥٨٠ قال :أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ...ولفظه: " أَنَّ الْكِلَابِيَّةَ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ ".

- والدارقطني في سننه- كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره ٥ /٥٣ ح ٣٩٧١ من طريق عمرو بن عثمان الحمصي ... . بألفاظ متقاربة .

- والبيهقي في السنن الكبرى- كتاب النكاح- جُمَّاعُ أبو اب مَا خُصَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا شُدِّدَ عَلَيْهِ وَأُبِيحَ لِغَيْرِهِ ٧ / ٦١ ح ١٣٢٧٠ من طريق مُحَمَّدُ بْنُ أَسَدٍ...

- وابن حبان في صحيحه الإحسان كتاب الطلاق- ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْكِنَايَاتِ فِي الطَّلَاقِ إِنْ أُرِيدَ بِهَا الطَّلَاقَ كَانَ طَلَاقًا عَلَى حَسَبِ نِيَّةِ الْمَرْءِ فِيهِ ١٠/ ٨٣ ح ٤٢٦٦ من طريق عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ... .

- والطحاوي في شرح مشكل الآثار- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْمُسْتَعِيذَةِ مِنْهُ مِنْ نِسَائِهِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ ٢/ ٩٨ ح ٦٣٧ من طريق دُحَيْمُ بْنُ الْيَتِيمِ.... وفي الموضع نفسه ٢/ ٩٨ ح ٦٣٦ من طريق محمد بن أَسَدٍ الْخُشَّيُّ... . جميعهم قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي به . وقال الطحاوي عقيب تخريجه: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: نَرَى أَنَّ قَوْلَ الرَّجُلِ لِأَهْلِهِ: الْحَقِي بِأَهْلِكَ تَطْلِيقَةٌ.

الثانية: طريق عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ الْجَوْنِ تَعَوَّذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ عُذْتِ بِمُعَاذٍ»، فَطَلَّقَهَا، وَأَمَرَ أُسَامَةَ، أَوْ أَنَسًا فَمَتَّعَهَا بِثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ رَازِقِيَّةٍ .

وقد أخرجها :

- ابن ماجه في سننه- كتاب الطلاق- باب متعة الطلاق ١/ ٦٥٧ ح ٢٠٣٧ من طريق هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ....الحديث .

- والحاكم في المستدرك- كتاب معرفة الصحابة- باب ذكر الكلابية أو الكندية ٤/ ٣٨ ح ٦٨١٣ من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ عُرْوَةَ...به، ولفظه: " تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِلَابِيَّةَ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ: لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ الْحَقِي بِأَهْلِكِ " . وسكت عنه الحاكم، وكذا الذهبي في التلخيص.

- وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٦/ ٣٢٣٩ ح ٧٤٦٢ من طريق عبيد بن القاسم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه...به، بنحوه .

غريب الحديث:

حائط: هو البستان من النخيل إذا كان عليه حائط، وهو الجدار[١].

الشوط: بفتح المعجمة، وسكون الواو، وبعدها مهملة، وقيل معجمة: هو بستان في المدينة معروف[٢].

ومعها دايتها حاضنة لها: قال ابن حجر: الداية بالتحتانية: الظئر المرضع، وهي معربة[٣]. قال العيني: لَيْسَ كَمَا قَالَ، وَإِنَّمَا الداية هِيَ الْمَرْأَة الَّتِي تولد الْأَوْلَاد، وَهِي الْقَابِلَة، وَهُوَ لفظ مُعرب[٤].

السوقة: السوقة من الناس: الرعية ومن دون الملك، قال ابن الأثير: وكثير من الناس يظنون أن السوقة أهل الأسواق[٥].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤٦٢.
(٢) فتح الباري ٩ / ٣٥٧
(٣) نفسه
(٤) عمدة القاري ٢٠ / ٢٣١
(٥) النهاية ٢ / ٤٢٤ وسيأتي مزيد توضيح لهذا المعنى في موضعه من الباب الثاني في هذا البحث إن شاء الله .

أهوى بيده: يقال: أهوى يده وبيده إلى الشيء: إذا مدها نحوه، وأمالها إليه[١]

قد عذت بمَعاذ: يُقَالُ: عُذْتُ بِهِ أَعُوذُ عَوْذًا وعِيَاذًا ومَعَاذًا: أَيْ لَجأت إِلَيْهِ، والمعَاذ المصدرُ، وَالْمَكَانُ، وَالزَّمَانُ: أَيْ لَقد لَجأت إِلَى مَلْجأ ولُذْت بمَلاذٍ، والمعَاذ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الَّذِي يُعَاذ بِهِ، واللَّه عَزَّ وَجَلَّ مَعَاذُ مَنْ عَاذَ بِهِ وملجأُ مَنْ لجأَ إِليه. وقال الزمخشري :أَي عذت بمكَان العياذ وبمن للعائذين أَن يعوذوا بِهِ وَهُوَ اللّه عز وَجل والمعنى: بمعاذ من عاذ بِهِ لم يكن لأحد أَن يتَعَرَّض لَهُ[٢] .

اكسها رازقيين: الرازقية: ثياب كتان بيض، وقيل: كل ثوب رقيق رازقي، وقيل: الرازقي هو الكتان نفسه[٣].

قال العيني: ومعنى اكسها رازقيين: اعطها ثوبين من ذلك الجنس[٤].

أُجُم بَنِي سَاعِدَةَ: قال النووي: هُوَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْجِيمِ وَهُوَ الْحِصْنُ وَجَمْعُهُ آجَامٌ بِالْمَدِّ كَعُنُقٍ وَأَعْنَاقٍ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْآجَامُ الْحُصُونُ[٥] . وقيل: هُوَ بِنَاء يشبه الْقصر وَهُوَ من حصون الْمَدِينَة، وَالْجمع آجام مثل أَطَم وآطام. وَقَالَ الْخطابيّ: الأجم والأطم بِمَعْنى، وَأغْرب الدَّاودِيّ فَقَالَ: الآجام الْأَشْجَار والحوائط، وَقَالَ الْكرْمَانِي: الأجم جمع أجمة وَهِي الغيضة. وَقَالَ الْجَوْهَرِي: هُوَ حصن بناهُ أهل الْمَدِينَة من الْحِجَارَة، قال العيني: وَهُوَ الصَّوَاب[٦] .

---

(١) نفسه ٥ / ٢٨٥ .
(٢) الفائق في غريب الحديث ٣ / ٣٦، والنهاية ٣/ ٣١٨، ولسان العرب ٣ / ٤٩٨
(٣) النهاية ٢/ ٢١٩، ولسان العرب ١٠ / ١١٦، وتاج العروس ٢٥ / ٣٣٧
(٤) عمدة القاري ٢٠ / ٢٣٢
(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣ / ١٧٨ .
(٦) عمدة القاري ٢١ / ٢٠٥

المبحث الثاني
ذكر اختلاف الرواة في تسمية المرأة الجونية

قد وقع اختلاف كبير بين الرواة في تحديد اسم تلك المرأة، ومنشأ ذلك الخلاف إنما هو تعدد الروايات، فنسبها بعضهم إلى قبيلتها، فقالوا تارة: ابنة الجون، وتارة أخري: الجونية، وقال بعضهم: الكندية، وبعضهم: الكلابية، وقال بعضهم: أميمة بنت شراحيل، وبعضهم سماها: أسماء بنت النعمان، ولم يسمها بعضهم، واكتفوا بقول: امرأة من العرب، والحاصل أن مردّ تلك الأقوال إنما هو إلى قولين رئيسين، هما:

١- أميمة بنت النعمان بن شراحيل، وتعرف بالجونية، وهذا عين ما جاء في رواية أبي أسيد الساعدي، وتعرف أيضا بابنة الجون كما ورد في رواية عائشة رضى الله عنها عند البخاري أيضا، وجاء في رواية عائشة عند النسائي في المجتبى وفي الكبرى أنها: الكلابية وقد ردّه الحافظ ابن حجر قائلاَ: "..وَقَوْلُهُ الْكِلَابِيَّةُ غَلَطٌ وَإِنَّمَا هِيَ الْكِنْدِيَّةُ فَكَأَنَّمَا الْكَلِمَةُ تصحفت نعم الْكِلَابِيَّة قصَّة أُخْرَى ذكرهَا بن سَعْدٍ أَيْضًا بسنده إِلَى الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اسْمُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ فَاسْتَعَاذَتْ مِنْهُ فَطَلَّقَهَا فَكَانَتْ تَلْقُطُ الْبَعْرَ وَتَقُولُ أَنَا الشَّقِيَّةُ قَالَ وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ سِتِّينَ[(١)]"

قلت: وأما ما ورد في رواية عائشة عند ابن ماجه و أبي نعيم أن اسمها: عمرة بنت الجون، فقد رواه عن هشام بن عروة: عبيد بن القاسم الكوفي[(٢)]، وهو متروك. وإلى هذا أشار الحافظ ابن حجر بقوله: "وَوَقَعَ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ الْجَوْنِ تَعَوَّذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ قَالَ لَقَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ الْحَدِيثَ وَعُبَيْدٌ مَتْرُوكٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهَا أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَيْدٍ وَقَالَ مُرَّةُ أُمَيْمَةُ بِنْتُ شَرَاحِيلَ فَنُسِبَتْ لِجَدِّهَا[(٣)]".

(١) فتح الباري ٩ / ٣٥٧ .
(٢) هو عبيد بن القاسم الأسدي الكوفي : قال ابن حجر : متروك، كذبه ابن معين، واتهمه أبوداود بالوضع . تقريب التهذيب ١/ ٣٧٨
(٣) فتح الباري ٩ / ٣٥٧

وقال العيني: قَوْله: أُمَيْمَة بنت شرَاحِيل وَهِي أُمَيْمَة بنت النُّعْمَان بن شرَاحِيل الْمَذْكُورَة فِي الحَدِيث السَّابِق[1]، وَلَكِن هُنَا نَسَبهَا إِلَى جدها[2].

٢- أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الجون الكندية، وقد حكاه الحافظ ابن حجر عن بعضهم فقال: " ... وَجَزَمَ هِشَامُ بْنُ الْكَلْبِيِّ بِأَنَّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْجَوْنِ الْكِنْدِيَّةُ وَكَذَا جَزَمَ بِتَسْمِيَتِهَا أَسْمَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ وَغَيْرُهُمَا ....وَوَقَعَ فِي الْمَغَازِي رِوَايَة يُونُس بن بكير عَن بن إِسْحَاقَ أَسْمَاءُ بِنْتُ كَعْبٍ الْجَوْنِيَّةُ فَلَعَلَّ فِي نَسَبِهَا مِن اسْمِهِ كَعْبٍ نَسَبَهَا إِلَيْهِ وَقِيلَ هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانِ." ثم جمع الحافظ بين الرأيين بقوله :" فَلَعَلَّ اسْمَهَا أَسْمَاءُ وَلَقَبَهَا أُمَيْمَةُ[3] "

قلت: وقد أشار إلى ذلك الخلاف الواقع في اسمها: الإمام ابن الجوزي، وبين أنها من جملة زوجات النبي، ولكنه عقد عليها ولم يدخل بها، فقال: "وَقد اخْتلفُوا فِي اسْم الْجَوْنِية، فَفِي هَذَا الحَدِيث أُمَيْمَة بنت شرَاحِيل، وَقيل: أَسمَاء بنت النُّعْمَان بن أبي الجون... إلى أن قال: وَهَذِه الْجَوْنِية من جملَة من تزوجهن رَسُول اللّٰه صلى اللّٰه عَلَيْهِ وَسلم وَلم يدْخل بهَا، وكَذَلِك الْكلابِيَّة، وَاخْتلفُوا فِي اسْمهَا، فَقيل: فَاطِمَة بنت الضَّحَّاك، وَقيل عمْرَة بنت يزِيد، وَقيل: الْعَالِيَة بنت ظبْيَان، وَقيل سبأ بنت سُفْيَان، وَيُقَال: هَذِه الْأَسْمَاء المسميات كُلهنَّ عقد عَلَيْهِنَّ[4]" .

قلت: وقد رجح الحافظ ابن حجر القول الأول في تعيين اسمها، وهو: أميمة بنت النعمان بن شراحيل فقال: " وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهَا أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَيْدٍ وَقَالَ مُرَّةُ أُمَيْمَةُ بِنْتُ شَرَاحِيلَ فَنُسِبَتْ لِجَدِّهَا[5]"

وأقول: وسواء كان اسمها أميمة، أو أسماء، أو غير ذلك، فلا ضير، إذ الحاصل أنها امرأة من العرب تزوجها النبي ﷺ وكان من أمرها ما ذكر في

(١) يشير بذلك إلى رواية أبي أسيد وسهل بن سعد عند البخاري، وقد سبق تخريجها .
(٢) عمدة القاري ٢٠ / ٢٣٢
(٣) فتح الباري ٩ / ٣٥٨
(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/ ١٣٣-١٣٤ بتصرف .
(٥) فتح الباري ٩ / ٣٥٧

الحديث، فالجهل بتعيين اسمها لا يضر، كما أن العلم به لا يترتب عليه مطلب شرعي، ولعل هذا هو السبب في ورودها دون تعيين في رواية سهل بن سعد[1] رضي الله عنه ولهذا قال الصنعاني :" .... وَوَقَعَ مَعَ ذَلِكَ اخْتِلَافٌ فِي اسْمِهَا وَنَسَبِهَا كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ[2] ." والله أعلم .

---

(١) سبق تخريجه من صحيح البخاري، وهو بلفظ (امرأة من العرب) .
(٢) سبل السلام ٢ / ٢٢٤

الفصل الثاني

دعوى الحداثيين بازدراء المرأة الجونية لشخصه الكريم ﷺ .

المبحث الأول

دعوى تكبرها عليه بقولها وهل تهب المرأة نفسها للسوقة؟

ادعى القائلون بتلك الشبهة أن المرأة الجونية قد رغبت عن النبي ﷺ ، ونفرت منه، وذلك لردها عليه حين قال لها " هبي لي نفسك " بقولها " وهل تهب الملكة نفسها للسوقة ؟"

قالوا: ومضمون كلامها هو التكبر عليه ﷺ ، والاستعلاء عليه بحسبها ونسبها، ونفوذ أهلها وعشيرتها، بوصفها سليلة الملوك والسادة، بينا هو ﷺ من السوقة- على حد تعبيرها- ولا يليق بمن في مثل مكانتها أن تكون زوجة له، وقد بنوا ادعاءهم هذا على أن المراد بلفظ السوقة : السوقيون، وهم أهل الأسواق الذين هم أراذل الخلق، وأكثرهم فحشا وبذاءة .

ولم يكتف أعداء الإسلام بذلك، بل دفعهم الشطط والجور إلى التطاول على الإمام البخاري رحمه الله تعالى، وعدوا هذا الحديث من عجائب البخاري وسقطاته- على حد تعبيرهم- وراحوا يمطرون الإمام الجليل بوابل من التهم والافتراءات- التى هو منها براء- بدعوي أنه يخرج في صحيحه أحاديث تنتقص من قدر رسولنا الكريم ﷺ .

وقالوا: على فرض صحة الحديث، فكيف يقبل النبي ﷺ من الجونية هذه الإهانة ؟

وكيف سكت الصحابة رضوان الله عليهم ذلك دون أن يحركوا ساكنا ؟وكيف تجرأت تلك المرأة على الحط من مقام النبوة[1] ؟

(١) هذا مضمون كلام الحداثيين من مقاطع فيديو متعددة على وسائل التواصل الاجتماعي تتراوح مدتها من ٦ – ٢٠ دقيقة، وكذا من خلال متصفح جوجل .

وللرد على هذه الشبهة أقول:

الحق ..أن دعواهم تلك لا تعدو إلا أن تكون هراء ومحض افتراء، ذلك أن مستند كلامهم هو أن لفظ السوقة معناه : السوقيون، وهم أهل الأسواق- كما مر- وليس الأمر كما زعموا، فإن دلالة لفظ السوقة في المعاجم اللغوية ليست على النحو الذي فهموه ،وكذا الحال في الشروح الحديثية، وسيتضح ذلك من خلال إماطة اللثام عن مدلول اللفظ في كليهما، ولنبدأ أولًا بالمعاجم اللغوية:

السُوقة: بِضَم السِّين الْمُهْمِلَة، قال ابن منظور: السُّوقةُ مِنَ النَّاسِ: الرَّعِيَّةُ ومَنْ دُونَ الملِك، وكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَن السُّوقة أَهل الأَسْواق. والسُّوقة مِنَ النَّاسِ: مَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا سُلْطان، الذَّكَرُ والأُنثى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَالْجَمْعُ السُّوَق، وَقِيلَ أَوساطهم.

وقال أيضا: السُّوقة بِمَنْزِلَةِ الرَّعِيَّةِ الَّتِي تَسُوسُها الْمُلُوكُ، سُمُّوا سُوقة لأَن الْمُلُوكَ يَسُوقُونَهُمْ فَيَنْسَاقُونَ لَهُمْ، يُقَالُ لِلْوَاحِدِ سُوقة وَلِلْجَمَاعَةِ سُوقة[(١)] .

وقال الجوهري: والسوقة: خلاف الملك، يستوي فيه الواحد والجمع، والمؤنث والمذكر. قالت بنت النُّعمان بن المنذر: فبَيْنا نَسوسُ الناسَ والأمرُ أمْرُنا إذا نحن فيهم سوقَةٌ نَتَنَصَّفُ، أي نخدُم الناس، وربما جُمِعَ على سُوَقٍ[(٢)].

وفي المصباح المنير: وَقَوْلُهُمْ رَجُلٌ سُوقَةٌ لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْأَسْوَاقِ كَمَا تَظُنُّهُ الْعَامَّةُ بَلْ السُّوقَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ خِلَافُ الْمَلِكِ[(٣)] .

وفي المعجم الوسيط : السوقة: الرّعية وأوساط النَّاس وَتطلق على الْوَاحِد وَغَيره فَيُقَال هُوَ سوقة وهم سوقة[(٤)].

وقال أبو بكر الأنباري: العامة تخطئ في معنى هذا، فتظن أن السوقة أهل الأسواق والمُتبايعون فيها، وليس الأمر عند العرب على ذلك. إنما السوقة عندهم مَنْ لم يكن مَلِكًا، تاجرًا كان أو غير تاجر. أنشد علي بن المبارك الأحمر:

(١) لسان العرب ١٠ / ١٧٠، وينظر أيضا تاج العروس ٢٥ / ٤٧٩ ، وتهذيب اللغة ٩ / ١٨٤ .
(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٤ / ١٤٩٩، وينظر أيضا مختار الصحاح ١/ ١٥٧ .
(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١ / ٢٩٦ .
(٤) المعجم الوسيط ١ / ٤٦٥

ما كان من سُوقةٍ أسقى على ظَمَإٍ ... خمرًا بماءٍ إذا ناجودُها بَرَدا.

وقال أيضا: يقال رجل سُوقة، ورجلان سُوقة، ورجال سُوقة، وامرأة سُوقة، وامرأتان سُوقة، ونساء سُوقة[١].

قلت: من خلال ما مرّ، فقد تبين إجماع أهل اللغة وأصحاب المعاجم على أن المراد بلفظ السوقة الوارد في الحديث: الرعية، ومن ليسوا بملوك، ما يعني أنه ليس انتقاصا في حق من يوصف به، ولا ازدراء له، فضلا عن إجماع أهل اللغة أيضا على تخطئة الفهم الشائع لدي العامة من أن معنى السوقة: أهل الأسواق أو السوقيون .

ثانيا: بالرجوع إلى الشروح الحديثية نجد مزيداً من التوضيح للمعنى الذي قصدته المرأة الجونية حين قالت للنبي ﷺ: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة ؟

قال الحافظ ابن حجر: " السُّوقَةُ بِضَمِّ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ يُقَالُ لِلْوَاحِدِ مِنَ الرَّعِيَّةِ وَالْجَمْعِ قِيلَ لَهُمْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَلِكَ يَسُوقُهُمْ فَيُسَاقُونَ إِلَيْهِ وَيَصْرِفُهُمْ عَلَى مُرَادِهِ وَأَمَّا أَهْلُ السُّوقِ فَالْوَاحِدُ مِنْهُمْ سُوقِيٌّ، قَالَ بن الْمُنِيرِ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ مَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالسُّوقَةُ عِنْدَهُمْ مَنْ لَيْسَ بِمَلِكٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَكَأَنَّهَا اسْتَبْعَدَتْ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَلِكَةَ مَنْ لَيْسَ بِمَلِكٍ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خُيِّرَ أَنْ يَكُونَ مَلِكًا نَبِيًّا فَاخْتَارَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا نَبِيًّا تَوَاضُعًا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَبِّهِ وَلَمْ يُؤَاخِذْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلَامِهَا مَعْذِرَةً لَهَا لِقُرْبِ عَهْدِهَا بِجَاهِلِيَّتِهَا وَقَالَ غَيْرُهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهَا لَمْ تَعْرِفْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَاطَبَتْهُ بِذَلِكَ "[٢].

وقد صرح بدرالدين العيني أيضا بسبب قولها تلك العبارة قائلا:...." وَلم تعرف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، لَا وَكَانَت بعد ذَلِك تسمي نَفسهَا بالشقية[٣] . "

وعلل القسطلاني خطابها للنبي ﷺ بهذا الأسلوب بأن ذلك إنما هو لسوء حظها وشقائها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع[٤].

---

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس ١/ ٥١١، ٥١٢

(٢) فتح الباري ٩ / ٣٥٨

(٣) عمدة القاري ٢٠ / ٢٣١ . وقد مر في تخريج رواية سهل بن سعد ☒ أنها قالت (كنت أنا أشقى من ذلك) .

(٤) ارشاد الساري ٨ / ١٣١.

قلت: قد بات الآن- جلياَ- أن العبارة التي خاطبت بها المرأة الجونية رسول الله ﷺ ليست ازدراءًا له، ولا انتقاصا من قدره، وإنما غاية الأمر أن كلامها ذلك أنه من بقايا ما كان في تلك المرأة من آثار الجاهلية من التباهي بالأحساب والأنساب، ولو أنصفت لأدركت أن مقام النبوة لا يضاهيه مقام، ولو شاء ﷺ أن يكون ملكا نبيا لاستجاب له ربه على الفور، ولكنه آثر أن يكون عبدا نبيا . فعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَ، قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ، أَفَمَلِكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولًا؟ قَالَ جِبْرِيلُ: تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: " بَلْ عَبْدًا رَسُولًا[1] "

قلت: وأما من حيث النسب، فلا يخفين على ذي بال شرف نسبه ﷺ ، وكرم أصله. فقد روى مسلم بسنده عن وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ[2]". "

قلت: ومن ثم فقد غدا واضحا بطلان مزاعم أصحاب هذه الشبهة، إذ أسسوها على شفا جرف هار، ولا دليل لهم على تلك الدعوى الخبيثة إلا تلك الحجة الداحضة، وهى أن لفظ السوقة معناه: السوقيون، وقد تبين بطلانه . والله أعلم .

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١٢ / ٧٦، ٧٧ ح ٧١٦٠، و ابن حبان في صحيحه (الإحسان) كتاب التاريخ - بَابُ مِنْ صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَارِهِ ١٤ / ٢٨٠ ح ٦٣٦٥

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الفضائل - بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ ص ٦٤٩ ح ٢٢٧٦.

المبحث الثاني

دعوى كراهيتها له ﷺ باستعاذتها منه

ادعى القائلون بتلك الشبهة أن المرأة الجونية قد أفصحت عن كراهيتها الشديدة للنبي ﷺ ، وبُغضها له، حيث قالت حين اقترب منها: أعوذ بالله منك، وهذا التعبير- في نظرهم- كاف في الدلالة على النفور الشديد منه ﷺ ، والمقت لهذا الزواج، وهذا لا يليق قطعا بمقام النبوة .

وللجواب عن ذلك أقول :

قد يبدو للناظر- لأول وهلة- أن كلام الجونية يدل على كراهيتها الشديدة لشخصه الكريم ﷺ ، ورهبتها منه، وذلك لما تحمله الدلالة اللفظية لجملة أعوذ بالله منك من هذا المعنى، وقد مر بيان معنى الاستعاذة، ومضمونه أنها الالتجاء إلى الله تعالى واللوذ به مما قد يسوء الإنسان .

لكن الباحث المنصف إذا استقصى عن سبب تلك الاستعاذة، يجد أن الأمر على خلاف ما تبادر إلى الأذهان، ومن ثم، كان لزاما على الباحث المنصف أن يعرف سبب الاستعاذة حتى يتمكن من الرد على تلك الشبهة .

قلت: قد ذكر العلماء في سبب الاستعاذة عدة أقوال:

الأول: أنها لم تكن تعرف رسول الله ﷺ ، بدليل رواية[1] سهل بن سعد رضي الله عنه، وإلى هذا الاحتمال أشار الحافظ ابن حجر بقوله: " يحْتَمِلُ أَنَّهَا لَمْ تَعْرِفْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَاطَبَتْهُ بِذَلِكَ وَسِيَاقُ الْقِصَّةِ مِنْ مَجْمُوعِ طُرُقِهَا يَأْبَى هَذَا الِاحْتِمَالَ نَعَمْ سَيَأْتِي فِي أَوَاخِرَ الْأَشْرِبَةِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ بَنِي سَاعِدَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَاءَ بِهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ لَقَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مِنْ هَذَا ؟ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ قَالَتْ كُنْتُ أَنَا

(١) سبق تخريجها في الباب الأول من هذا البحث .

أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَتِ الْقِصَّةُ وَاحِدَةً فَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ أَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا وَلَا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ الْحَقِي بِأَهْلِكِ تَطْلِيقًا وَيَتَعَيَّنُ أَنَّهَا لَمْ تَعْرِفْهُ وَإِنْ كَانَتِ الْقِصَّةُ مُتَعَدِّدَةً وَلَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ فَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ هِيَ الْكِلَابِيَّةُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الِاضْطِرَابُ[1]" .

الثاني: وذكر بعض أهل العلم أن سبب استعاذتها منه- ﷺ - ما غرها به بعض أزواجه ﷺ ، حيث أوهموها أن النبي ﷺ يحب هذه الكلمة، فقالتها رغبة في التقرب إليه ﷺ ، دون أن تدري أن النبي ﷺ سيعيذها من نفسه بالفراق إن سمعها منها. وقد ورد هذا المعنى في عدة روايات هي:

- ما أخرجه ابن سعد من طريق عَمْرِو بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ: الْجُونِيَّةُ اسْتَعَاذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقِيلَ لَهَا هُوَ أَحْظَى لَكِ عِنْدَهُ. وَلَمْ تَسْتَعِذْ منه امرأة غيرها وإنما خدعت لما رؤي مِنْ جَمَالِهَا وَهَيْئَتِهَا. وَلَقَدْ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ مَنْ حَمَلَهَا عَلَى مَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ، فقالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ وَكَيْدُهُنَّ عَظِيم[2].

- ما أخرجه ابن سعد[3] أيضا والحاكم[4] من طريق محمد بن عمر، أخبرنا هشام بن سعد- وكان بدريا- قال تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَاءَ بِنْتَ النُّعْمَانِ الْجَوْنِيَّةَ فَأَرْسَلَنِي فَجِئْتُ بِهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَخْضِبِيهَا أَنْتِ وَأَنَا أُمَشِّطُهَا فَفَعَلَتَا ثُمَّ قَالَتْ لَهَا إِحْدَاهُمَا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ مِنَ الْمَرْأَةِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنْ تَقُولَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَأَغْلَقَ الْبَابَ وَأَرْخَى السِّتْرَ مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُمِّهِ عَلَى وَجْهِهِ فَاسْتَتَرَ بِهِ وَقَالَ: «عُذْتِ بِمُعَاذٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» . قَالَ أبو أُسَيْدٍ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ أَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا وَمَتِّعْهَا بِرَازِقِيَّيْنِ»- يَعْنِي كِرْبَاسَيْنِ- فَكَانَتْ تَقُولُ: ادْعُونِي الشَّقِيَّةَ . وعند الحاكم زيادة: قَالَ ابْنُ

(١) فتح الباري ٩ / ٣٥٨

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ / ١١٤

(٣) نفسه ٨ / ١١٥

(٤) المستدرك كتاب معرفة الصحابة - باب ذكر الكلابية أو الكندية ٤ / ٣٩، ٤٠ ح ٦٨١٦ وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص : قلت : سنده واه .

عُمَرَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ «أَنَّهَا مَاتَتْ كَمَدًا» .

الثالث: وذكرت طائفة من أهل العلم أن سبب استعاذتها هو استعلاؤها، لكونها جميلة، وسليلة بيت من بيوت ملوك العرب، وكانت تُعرض عن الزواج بمن ليس بملك، ويؤيد هذا ما جاء في رواية أبي أسيد وسهل بن سعد السالفة الذكر[1] وفيها: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة ؟ .

قلت: وبإمعان النظر في تلك الاحتمالات نجد أن أقربها إلى الصواب هو الاحتمال الأول- الذي استبعده الحافظ ابن حجر- وذلك لأن رواية سهل بن سعد المتفق عليها تؤيده، فقد ورد فيه التصريح بأن تلك المرأة لم تكن تعرفه ﷺ ، حيث ورد فيه نصا: فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ .

ولم تكتف بنفي معرفتها إياه، بل نعتت نفسها بالشقية، أي عاثرة الحظ، محرومة الخير، وكيف لا ؟ وقد حُرمت من شرف عظيم تحلم به كل نساء الأرض، وهو الالتحاق ببيت النبوة، والحظوة بلقب أم المؤمنين.

وأما الاحتمال الثاني، فباطل قطعا، لمجيئه من طريق شديدة الضعف، لأن في إسناد ابن سعد: محمد بن عمر، وهو ابن واقد الأسلمي، ضعفه الدارقطني، وقال أحمد: كذاب يقلب الأحاديث، وقال البخاري، وأبو حاتم: متروك، زاد أبو حاتم: يضع الحديث . وقال ابن حجر: متروك على سعة علمه[2] .

وأما الرواية التي خرجها الحاكم، فقد حكم الذهبي بأن إسنادها واه كما مر[3] .

وقد صرح الحافظ ابن حجر في التلخيص ببطلان تلك الزيادة- وهي تحريض أمهات المؤمنين للمرأة على الاستعاذة- ونقل عن ابن الصلاح قوله: أَصْلُهُ

(١) سبق تخريجها في الباب الأول من هذا البحث .
(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣ / ٦٦٢، ٦٦٦، وتقريب التهذيب ١ / ٤٩٨
(٣) سبق بيانه في تخريج هذا الحديث فقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي : سنده واه . المستدرك ٤/ ٤٠ .

فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أبي سعيد السَّاعِدِيِّ دُونَ مَا فِيهِ أَنَّ نِسَاءَهُ عَلَّمْنَهَا ذَلِكَ قَالَ: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ بَاطِلَةٌ وَقَدْ رَوَاهَا ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، انْتَهَى. ثم قال الحافظ: قُلْت فِيهِ الْوَاقِدِيُّ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالضَّعْفِ وَمِنْ الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ[1] .

كما حكم النووي ببطلان تلك الزيادة أيضا قائلاَ: هذا باطل ليس بصحيح، وقد رواه محمد ابن سعد في طبقاته بهذه الزيادة وإسناده ضعيف[2] .

قلت: ولم ترد هذه الزيادة أبدا في الصحيحين رغم تخريج البخاري ومسلم للحديث بسندهما عن سهل بن سعد، وأبي أسيد الساعدي، وعائشة رضوان الله عليهم، ولا جرم إن إعراضهما عن ذكر هذه الزيادة معناه أنها لم تصح عندهما، لا سيما بعد أن تبين الضعف الشديد في إسنادها .

لهذا كله يتضح بطلان هذا الاحتمال، علاوة على كونه مؤامرة لا تليق بأمهات المؤمنين، وخديعة يتبرأ منها بيت النبوة .

وأما الاحتمال الثالث: فلا مانع من قبوله أيضا، فقد بيّنت في المطلب السابق أن الجونية كانت سليلة الملوك، وكان فيها بقية من آثار الجاهلية من التفاخر بالأحساب والأنساب الشيء الكثير، ومع كون الاحتمال الأول هو الأقوى في نظري- والله أعلم- إلا أن القول بإمكان الجمع بين الاحتمالين- الأول والثالث- سائغ، فأقول: إن المرأة الجونية كانت ترغب في نكاح ملك كما هو الحال عند أهلها، وفي الوقت ذاته لم تكن تعلم أن زوجها هذا هو رسول الله ﷺ ، أو لكونها حديثة عهد بالإسلام، فلم تكن تدرك حينئذ رفعة مقام النبوة، وأنه أسمى من مقام الملوك والأكابر، وحين أدركت أيّ حماقة اقترفت، نعتت نفسها بالشقية، وطفقت تندب حظها لفوات هذا الفضل الكبير، والشرف العظيم، وبهذا تندفع شبهة كراهيتها له ﷺ ويتبين أيضا سبب استعاذتها منه . والله أعلم .

هذا، ومما تجدر إليه الإشارة هاهنا، أن الجونية لما استعاذت بالله من النبي ﷺ ، كان جوابه حاسمًا للأمر، فقال لها: عذت بمعاذ أو بعظيم وفارقها على الفور

(١) التلخيص الحبير ٣ / ٢٨٠، ٢٨١
(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٣٧٢

غير ظالم لها، وحاشاه ﷺ أن يكون كذلك، أو أن يكون قد تسرع في اتخاذ قرار الفراق دون رويّة، وذلك لأن من عاذ بالله والتجأ إليه، فهو آمن، وقد صرح الحافظ ابن حجر[1] بأن رواية ابن سعد جاءت فيها زيادة أنه ﷺ قال لها: أَمِن عائذ الله .

ولئن قال قائل: لماذا عذرها بقرب جاهليتها حين قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة، ولم يعذرها بعدم معرفتها إياه حين استعاذت بالله منه ؟ فإني أجيب بأن مقام النبوة أجلّ وأرفع من أن تستعيذ المرأة ولا يعيذها النبي ﷺ بالفراق، فضلا عن كونه كما وصفه ربه جل وعلا وما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحي يوحى[2] فلاريب أن الله تعالى قد أوحى إليه بفراقها، لأنه سبحانه أعلم بخفايا قلبها، وما تنطوي عليه نفسها . والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ٩ / ٣٥٩ .

(٢) سورة النجم : (٣، ٤)

الفصل الثالث

دعوى الحداثيين أنه ﷺ كان يحمل النساء على الانقياد له قهرا

المبحث الأول

دعوى أنه ﷺ أخذ تلك المرأة دون قيد أو ضابط شرعي بقوله هبي لي نفسك

بنى القائلون بتلك الشبهة دعواهم على أساس خبيث، وهو أن زواج النبي ﷺ من الجونية لم يقع أصلاً، أي أنه خاطب امرأة أجنبية عنه قائلا: هبي لي نفسك، ومن ثم، ادعوا بأن تلك العبارة تسيء إلى رسولنا الكريم ﷺ ، ذلك لأنها تعنى- من وجهة نظرهم- أن النبي ﷺ رجل شهواني- حاشا لله- لكونه لا يبالى بأن يفصح لأي امرأة تعجبه عن رغبته فيها، ولا يكترث أن تلبى أي امرأة طلبه طوعا أو كرها، قالوا: عبارة هبي لي نفسك إنما هي كذب على الرسول ﷺ ، وكعادتهم ودأبهم وجهوا سهامهم صوب الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله تعالى بادعائهم أن تخريج البخاري للحديث في كتاب الطلاق- باب من طلق وكيف يواجه الرجل امرأته بالطلاق، ادعوا أن صنيع البخاري هذا إنما هو من الأعاجيب، ذلك أن الزواج أصلا لم يقع- على حد قولهم- فكيف يطلق الرجل امرأة لم يعقد عليها أصلا ؟

ثم استرسلوا في الكلام على الإمام البخاري واتهموه بأنه دأب إلى إيراد أحاديث لا تمت لعناوين الأبو اب التراجم بصلة، ثم بالغوا في التفخيم والتهويل فاتهموا البخاري بأنه يخرج في كتابه أحاديث تسيء إلى النبي ﷺ وتحط من قدره- والعياذ بالله- ذلك أن مضمون الحديث أنه عرض زواج باء بالفشل[1].

وللرد على هذه الشبهة أقول :

هذه الدعوى باطلة قطعا، لارتكازها على أساس بعيد كل البعد عن الصحة، ذلك أن النبي ﷺ قد تزوج تلك المرأة بالفعل، وقد تضافرت الروايات تترا لتأكيد

(١) هذا خلاصة ما تم تداوله في هذه الشبهة من مجموعة مقاطع فديو على وسائل التواصل الاجتماعي، وكذا من متصفح جوجل .

هذا المعنى، وقد جاء في رواية عائشة رضى الله عنها- السالفة الذكر ما يؤكد زواج النبي ﷺ من الجونية، ولنتأمل النص جيدا، قال الإمام الأوزاعي: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الجَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَنَا مِنْهَا، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ[1]. «

فالرواية صريحة في الدلالة على الزواج من عدة وجوه :

١- سؤال الأوزاعي للزهري عن المستعيذة من زوجات النبي ﷺ من تكون ؟ وجواب الزهري أنه استفسر من عروة فأخبره بما قالته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢- لفظ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صريح في الدلالة على الزوجية، إذ لا يُقبَل شرعا ولا عرفا أن يدخل الرجل على غير زوجته، فما بالنا برسول الله ﷺ القائل: " لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ[2]. "

٣- قرينة قولها ودنا منها صريحة في الدلالة على كونها زوجته، إذ لم يُعرف عنه ﷺ أبدا أنه يدنو من غير نسائه .

قال ابن القيم: وَحَدِيثُ عائشة كَالصَّرِيحِ، فِي أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَقَدَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا قَالَتْ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ، فَهَذَا دُخُولُ الزَّوْجِ بِأَهْلِهِ، وَيُؤَكِّدُهُ قَوْلُهَا: وَدَنَا مِنْهَا[3] .

هذا، ومما يُستأنس به في هذا المضمار من الواقع الذي عايشه الصحابة الكرام من هدي رسول الله ﷺ أنه ما خلا قط بامرأة أجنبية، وحتى لما زارته أم المؤمنين صفية بنت حيي رضى الله عنها في معتكفه ليلا لبعض حاجتها، فقام ليصطحبها حتى تصل إلى البيت، فرآه صحابيان وصفيه محتجبة فلم يعرفاها، فواصلا سيرهما، فنادى عليهما النبي ﷺ معلنا لهما أنها صفية حتى لا يظنان به

(١) سبق تخريجه في الباب الأول من هذا البحث .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح - باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ٧/ ٣٧ ح ٥٢٣٣، ومسلم في صحيحه - كتاب الحج - باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ص ٣٧٠ ح ١٣٤١ .

(٣) زاد المعاد من هدي خير العباد ٥ / ٢٩٠ .

ظن السوء، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما- واللفظ للبخاري- بسندهما عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» فَقَالاَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَوْ قَالَ: شَيْئًا[1]"

فتأمل كيف أغلق النبي ﷺ على هذين الصحابيين منافذ الشيطان رغم كونه كان يصطحب إحدى زوجاته ؟ فهل يُعقل أن يُتصور ممن هذا فعله أن يدخل على امرأة لم يعقد عليها، وأن يدنو منها ؟

قلت: وأما استشكالهم في جملة هبي لي نفسك فقد أجاب عنه الإمام الطحاوي بقوله: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ دُخُولُهُ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ إِلَّا وَهِيَ لَهُ زَوْجَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ، وَعَلَى ذَلِكَ كَانَ أبو أُسَيْدٍ جَاءَ بِهَا، وَكَانَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: " هَبِي لِي نَفْسَكِ " عَلَى مَعْنَى: مَكِّنِينِي مِنْ نَفْسِكِ، لَا عَلَى اسْتِئْنَافِ تَزْوِيجٍ يَعْقِدُهُ لَهُ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُظَنَّ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ شَرِيعَتِنَا أَنْ لَا يَخْلُوَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ مِنْهَا بِمَحْرَمٍ؟ وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ مَا قَدْ قُلْنَا: إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَنْهَا عَلَى الطَّلَاقِ مِنْهُ لَهَا، وَالْفِرَاقِ مِنْهُ إِيَّاهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ تَقَدُّمِ تَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا[2].

قلت: فقد بين الطحاوي أن المعني: مكنيني من نفسك، وليس عرض زواج باء بالفشل كما يزعمون !!

ولعل ادعاء القائلين بتلك الشبهة مرجعه إلى عدم ورود ذكر لصورة العقد في متن الحديث، وعن هذا أيضا أجاب الحافظ ابن حجر بقوله :" .... وَاعْتَرَضَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده ٤ / ١٣٤ ح ٣٢٨١، ومسلم في صحيحه - كتاب السلام - باب أن يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة، وكانت زوجة أو محرما له أن يقول : هذه فلانة ليدفع ظن السوء ص ٦٢١ ح ٢١٧٥ .
(٢) شرح مشكل الآثار ١٥ / ٣٤٢ .

بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِذْ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُ صُورَةِ الْعَقْدِ وَامْتَنَعَتْ أَنْ تَهَبَ لَهُ نَفْسَهَا فَكَيْفَ يُطَلِّقُهَا وَالْجَوَابُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ أَنْ يُزَوِّجَ مِنْ نَفْسِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ الْمَرْأَةِ وَبِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَكَانَ مُجَرَّدُ إِرْسَالِهِ إِلَيْهَا وَإِحْضَارِهَا وَرَغْبَتِهِ فِيهَا كَافِيًا فِي ذَلِكَ وَيَكُونُ قَوْلُهُ هَبِي لِي نَفْسَكِ تَطْيِيبًا لِخَاطِرِهَا وَاسْتِمَالَةً لِقَلْبِهَا وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةٍ لِابْنِ سَعْدٍ إِنَّهُ اتَّفَقَ مَعَ أَبِيهَا عَلَى مِقْدَارِ صَدَاقِهَا وَأَنَّ أَبَاهَا قَالَ لَهُ إِنَّهَا رَغِبَتْ فِيكَ وَخُطِبَتْ إِلَيْكَ[1]."

قلت: فكلام الحافظ ابن حجر دال على أنه ﷺ قد اختُصّ بإباحة أن يتزوج بغير إذن المرأة، وإن إرساله إلى المرأة كان كافيا بإخبارها وإعلامها أنها صارت زوجة له، ولكن أراد أن تطيب نفس المرأة بهذا الزواج لأنه لم يكن لينكح امرأة قهراً أو كرها، ففال لها: هبي لي نفسك، فلما امتنعت فارقها بالحسنى ممتعا إياها بالهدية التى أمر أبا أسيد بإحضارها بقوله اكسها رازقيين .

قلت: ولئن اعترض معترض على تلك الخصوصية للنبي ﷺ ، فإني أقول له: لو أمعنت النظر في السنة النبوية القولية والفعلية والتقريرية والوصفية، لعلمت يقينا أنه ﷺ أختص بعدة أشياء، سواء في التكاليف أو غيرها، فمن خصوصياته وجوب قيام الليل عليه، وإباحة الوصال في الصوم له، وزواجه بأكثر من أربع نساء لحكم اقتضاها التشريع الإسلامي، وغير ذلك من خصوصياته ﷺ فتأمل .

وقال ابن عبد البر في ترجمة أسماء بنت النعمان بْن الجون بْن شرحبيل.: .... أجمعوا أن رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها[2].

قلت: الآن وبعد أن استقر في الفهم أن معنى قوله ﷺ هبي لي نفسك طلب التمكين من زوجته الجونية باستمالتها وتطييب خاطرها، فقد بات جليا أن النبي ﷺ لم يكن أبدا بذلك الرجل الشهواني الذي يجبر النساء على الخضوع له قهراَ- كما يدّعون- وحاشاه ﷺ أن يتصف بذلك، إذ لو صحت دعواهم لما طلب النبي ﷺ من المرأة ذلك الطلب أصلا، ولما انتظر حتى تطيب نفسها، ما كان أيسر عليه من أن يأخذها عنوة كما هو شأن الرجال الغلاظ، لاسيما أن ذلك كان سائدا

(١) فتح الباري ٩ / ٣٦٠

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٨٥.

عندهم في الجاهلية- وهم حديثو العهد بها- ولما أجابها حين استعاذت بالله منه بقوله لقد عذت بمعاذ تعظيما منه وإجلالا لله العظيم الذي استعاذت به، ولما احتمل منها تلك الغلظة وذلك الصلف، ولكنه ﷺ آثر أن يتعامل معها- كعادته- بالرفق واللين رغم فظاظتها، وعلاوة على ذلك فقد فارقها بالحسنى، وقابل إساءتها بالإحسان، ومتعها بالرازقيين، فانظر أي فرية ألحقوا بذلل النبي الكريم صاحب الخلق العظيم ﷺ .

من خلال ما سبق، تبين الآن بطلان دعوى الحداثيين بعدم وقوع التزويج، كما تبين أيضا مناسبة الحديث للترجمة في صحيح البخاري باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ؟ فالترجمة مطابقة للباب تماما، ذلك أنه ﷺ عقد عليها، فلما أدخلت عليه ودنا منها استعاذت منه ففارقها بقوله ألحقي بأهلك وتلك مواجهته إياها بالطلاق .

وأما دعواهم بأن البخاري قد دأب على إيراد أحاديث لا تمت للتراجم بصلة، فإنما هي دعوى باطله، منشؤها جهلهم بقواعد الحديث، وبمناهج المحدثين، واستهانتهم بعبقرية الإمام البخاري رحمه الله تعالى، وتوقد ذهنه الذي شهد له به الجميع، والمتمثل في براعته في التراجم، وفي استنباط الأحكام الفقهية واستخلاصها وصياغتها في تلك التراجم .

قال القسطلاني: وقد اشتهر من قول جمع من الفضلاء: فقه البخاري في تراجمه[1].

قلت: وقد اعتني كثير من أئمة الحديث والمشتغلين به، عنوا بهذه التراجم، وصنفوا فيها التصانيف، وأُعدت فيها رسائل علمية وأبحاث عديدة، ولكن الحداثيين وأشباههم لم يكلفوا أنفسهم عناء البحث، ولم يوجهوا جُل اهتمامهم إلا فيما يخدم أهدافهم الخبيثة من إثارة البلبلة، والتشكيك في السنة النبوية المطهرة مُدّعين أنهم يقصدون الخير ويسعون إلى تنقية التراث الإسلامي من الأكاذيب- على حسب تعبيرهم- في حين أن فساد طويتهم واضح لذي لب وضوح الشمس في رابعة النهار . والله أعلم .

(١) إرشاد الساري ١ / ٢٤

المبحث الثاني

دعوى استعماله ﷺ للعنف معها في رواية من قال فأهوي بيده ليقبلها فضرب بيده نحرها.

يتابع الحداثيون بث شكوكهم، ويواصلون درب افتراءهم على رسولنا الكريم ﷺ ، فيزعمون أنه لما امتنعت المرأة عن الاستجابة لطلبه، وخاطبته بهذا الأسلوب، يزعمون أنه ﷺ استعمل العنف معها فضربها- على حد تعبيرهم- مستندين إلى ما ورد في بعض طرق الحديث أن النبي ﷺ أهوي بيده فأهوي بيده ليقبلها فضرب بيده نحرها .

وللرد على تلك الشبهة أقول:

ما أضعف استدلالهم، وما أشد تفاهتهم، إذ أن نص الحديث نفسه يدحض هذا الفهم السقيم، فالجملة التي استندوا إليها تحمل الرد المباشر الجلي على دعواهم الباطلة، ففي رواية أبي أسيد الساعدي عند البخاري : "فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ " وعند الطحاوي بلفظ فَضَرَبَ بِيَدِهِ نَحْرَهَا لِيَسْكُنَ، وقد تبين في الباب الأول أن معنى أهوى بيده ويده إلى الشيء: إذا مدها نحوه، وأمالها إليه[1]، واللام في قوله ليسكنها للتعليل، فالعلة من مد اليد هنا هي التسكين، والمعنى أن النبي ﷺ لما رأى الجونية تتحدث بهذا الأسلوب الفظ راعى قرب عهدها بالجاهلية، وأنها تراه لأول مرة ما سبب لها اضطرابًا نفسيًا أدى إلى هذا الاندفاع في خطابها للنبي ﷺ ، فتصرف معها كما يفعل الرجال العقلاء والحكماء برويّة وأناة، فمد يده نحوها ليبعث السكينة إلى نفسها، ويبث الطمأنينة إليها، لا ليضربها ولا ليقهرها، وأما لفظ الضرب عند الطحاوي فلا يفهم منه الاعتداء الجسدي أيضا، لقرينة قوله ليسكن إذ يستحيل عقلا أن يستعمل الاعتداء الجسدي كوسيلة لبث السكينة !!!

ويمكن القول بأن يُحمل ههنا على ما ورد في الروايات الصحيحة من أن معناه مد اليد نحو الشيء على النحو الذي بينته آنفا .

---

(١) نفسه ٥ / ٢٨٥ .

قال الحافظ ابن حجر: "فَأَهْوَى بِيَدِهِ أَي أمالها إِلَيْهَا وَوَقع فِي رِوَايَة بن سَعْدٍ فَأَهْوَى إِلَيْهَا لِيُقَبِّلَهَا وَكَانَ إِذَا اخْتَلَى النِّسَاءَ أَقْعَى وَقَبَّلَ[1]. "

قلت: إن حمل الكلام في الجملتين " فأهوي بيده ليقبلها" ،" فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ " على المعنى الذي ادعاه الحداثيون، يجعل أول الجملة مناقضا لآخرها، ذلك أن بث السكينة بالتقبيل يتعارض مع معنى الضرب الذي يمثل العنف، إذ لا يُقبل عقلا أن يجتمع النقيضان .

ولا ريب أن من سبر سيرة شخص، وتتبعه في كافة أحواله، في غضبه ورضاه، لا جرم أنه يمكنه أن يقف على فهم طباعه وسلوكه، ولو أتعب الحداثيون أنفسهم في قراءة موضوعية لسيرته العطرة ﷺ قراءةً متجردة للحق، بعيدة عن التعصب والهوى، لو فعلوا ذلك لوقفوا بأنفسهم على الأدلة الدامغة التي تُبطل دعواهم، وترد ما تبادر إلى أفهامهم السقيمة، وعقولهم المتردية .

فقد عُرف من هديه الكريم ﷺ أنه كان يؤثر الرفق في كل الأمور، فقد أخرج مسلم بسنده عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ[2]".

وفي رواية أخرى[3] أن عائشة ركبت بعيرًا فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال لها رسول الله ﷺ " عليك بالرفق" ثم ذكر مثله .

قلت: فهذا هديه في التعامل مع كل شيء، حتى الحيوان، فكيف بمعاملة البشر؟!

لاريب أنه من كانت هذه أخلاقه فهو بعيد كل البعد عن اللجوء إلى العنف وقهر الناس لاسيما النساء، وتجدر الإشارة ههنا إلى أن التراث الحديثي من المؤلفات التي تذخر بها المكتبة الحديثية يعج بالأحاديث التي توصي بالنساء، وتحث على مداراتهن، والصبر على عوجهن، وتنهى عن استعمال العنف معهن، وأذكر منها

(١) فتح الباري ٩ / ٣٥٩ .
(٢) في صحيحه – كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ص ٧٣١ ح ٢٥٩٤ .
(٣) في الموضع نفسه

ذلك الحديث الشهير عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ"(١).

قلت: فهذه وصيته بالنساء التى أوصى بها أمته، وكان هو أول من طبقها عمليا، فها هي أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها تصرح بذلك قائلة " ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده، ولا امرأة ولا خادما، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"(٢).

قلت: فهذه شهادة صريحة من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها التي اطلعت على أخص أحواله ﷺ بأنه لم يضرب امرأة قط، فكيف يُعقل أن يضرب ابنة الجون ويكرهها على ما تأباه؟! وكيف يتصور منه أن يُهين مقام النبوة والرسالة بهذا السلوك المعيب ؟! إن ضرب الزوجة لأجل التمكن من معاشرتها لا يصدر من عاقل فضلاً عن خاتم النبيين وأشرف خلق الله أجمعين .

لقد ورد في صحيح البخاري استنكار النبي ﷺ لهذا السلوك بالذات، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ اليَوْمِ"(٣).

قال الحافظ ابن حجر: " ... وَفِي سِيَاقِهِ اسْتِبْعَادُ وُقُوعِ الْأَمْرَيْنِ مِنَ الْعَاقِلِ أَنْ يُبَالِغَ فِي ضَرْبِ امْرَأَتِهِ ثُمَّ يُجَامِعَهَا مِنْ بَقِيَّةِ يَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ وَالْمُجَامَعَةُ أَوِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق – باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته ٤ / ١٣٣ ح ٣٣٣١، ومسلم في صحيحه – كتاب الرضاع – باب الوصية بالنساء ص ٤٠١ ح ١٤٧٠ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الفضائل - بَابُ مُبَاعَدَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْآثَامِ وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ، أَسْهَلَهُ وَانْتِقَامِهِ لِلَّهِ عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرُمَاتِهِ ص ٦٦٠ ح ٢٣٢٨ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب النكاح – باب ما يكره من ضرب النساء ٧ / ٣٢ ح ٥٢٠٤ .

الْمُضَاجَعَةُ إِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ مَعَ مَيْلِ النَّفْسِ وَالرَّغْبَةِ فِي الْعِشْرَةِ وَالْمَجْلُودُ غَالِبًا يَنْفِرُ مِمَّنْ جَلَدَهُ فَوَقَعَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى ذَمِّ ذَلِكَ[1] " .

قلت: وكل ما أسلفته إنما هو غيض من فيض رفقه ولينه ﷺ ، والمتأمل في هديه الشريف يجد المزيد والمزيد من شواهد التلطف مع الناس- لاسيما نساءه- والرفق والحلم والعفو، وحتى حديث الجونية الذي هو محل البحث خير شاهد على ذلك، كما أسلفنا في أبو اب البحث .

وختاما، فلا يسعني إلا أن أتوجه للحداثيين وغيرهم من أعداء الإسلام والمشككين في السنة، أتوجه إليهم بالنصح أن يكونوا منصفين حين يبحثون في السنة، فيتجردوا للحق ويتحرروا من الهوي، وأن يطالعوا عن كثب الهدي النبوي، وأن يفهموا دلالات الألفاظ ومعانيها من معاجم اللغة، بدلا من أن ينصبّ جُل اهتمامهم على شن الهجوم المقيت على السنة ،وصب جام غضبهم وحقدهم الدفين على الإسلام بُغية تحقيق مآربهم من هدم ثوابت الدين، ونقض عُري الإسلام .

والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ٩ / ٣٠٣ .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وآله وصحبه ....وبعد .

فقد تبين من خلال هذا البحث مدى الحاجة إلى دراسة مشكل الحديث، لتصحيح ما قد يتبادر إلى الذهن من فهوم خاطئة، وإماطة اللثام عما قد يكون خفيا على الكثيرين من العامة أو مثيري الشكوك والشبهات حول السنة النبوية، ويمكن استخلاص أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث على النحو التالي :

١- حديث زواج النبي ﷺ من المرأة الجونية مروي عن ثلاثة من الصحابة، وطرقه كلها إما في الصحيحين، وإما في أحدهما .

٢- أرجح الأقوال في سبب استعاذة الجونية من رسول الله ﷺ هو عدم معرفتها بشخصه الكريم .

٣- الجونية كانت زوجة لرسول الله ﷺ إبان ورود الحديث، وفارقها النبي ﷺ قبل الدخول لما أبدتْه من فظاظة وغلظة، ولاستعاذتها بالله، وما كان للنبي ﷺ ان يخذل العائذ بالله .

٤- الحديث خير شاهد على حسن خلق النبي ﷺ ، وتلطفه مع المسيء، ومقابلة الإساءة بالإحسان، وتطييب الخواطر.

٥- في هدي النبي ﷺ تأكيد على حسن عشرة النساء، والصبر على عوجهن، واحتمال الأذى منهن .

٦- إن مقام النبوة أرفع وأسمى من أن يكون علكة تلوكها الأفواه، فالنبي ﷺ لم تمتد يده إلى الجونية ولا إلى غيرها بالسوء أبدا، وما كان ليجبر امرأة على الزواج مهما كان .

٧- أن أعداء الإسلام- قديما وحديثا- لا يتجردون للحق، ولا يتحررون من أغلال الحقد الذي يدفعهم دوما إلى المُضّي قُدُما في الغي والضلال بُغية القضاء على الإسلام .

٨- جُلّ الشبهات المثارة- في هذا البحث- من قِبَل الحداثيين منشؤها الجهل بدلالات الألفاظ، وعدم الاهتمام بالرجوع إلى كتب اللغة لفهم المراد على حقيقته .

أما عن أهم توصيات البحث، فهي كما يلي:

١- توجيه الشباب إلى الفهم الصحيح للإسلام في ظل متغيرات العصر وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي التي تعج بغير المتخصصين في الدراسات الإسلامية.

٢- الاهتمام المستمر بالرد على الشبهات التى أثيرت حول السنة النبوية، لاسيما تلك التي تتعلق بالبيت النبوي وأمهات المؤمنين رضوان الله عليهن .

٣- عقد المزيد من المؤتمرات والملتقيات العلمية حول مكانة السنة النبوية، والتصدي لمحاولات النيل منها أو التشكيك في حُجيّتها . والله أعلم .

المراجع والمصادر

- القرآن الكريم.
- أبجديات البحث في العلوم الشرعية ،فريد الأنصاري، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، ط٣ ١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٣ م.
- إرْشَادُ السَّارِي لِشرح صَحِيح البخَاري، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني القتيبي المصري، ،شهاب الدين الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧ ١٣٢٣ هـ .
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق / الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، الناشر: دار الكتاب العربي، ط١ ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
- أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية، فوزي غرايبة، ونعيم دهمش وآخرون . دار الفكر العربي .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار الجيل، بيروت، ط١ ١٤١٢ هـ- ١٩٩٢ م .
- تاج العروس من جواهر القاموس، أبو الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية .
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي . تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة .
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية
- تهذيب الأسماء واللغات، الإمام العلامة الفقيه الحافظ أبو زكريا محيي

الدين بن شرف النووي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان .

- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ

- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق : محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط١ ٢٠٠١م .

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق / محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة- ط ١ ١٤٢٢هـ.

- الحداثة في منظور إيماني، عدنان علي رضا النحوي . دار النحوي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية- ط١ ١٩٩٢م .

- الحداثة، برادبري وماكفارلن، ترجمة: مؤيد حسن فوزي- دار المأمون- بغداد . ١٩٨٧ .

- دِفَاعٌ عَنْ السُنَّةِ وَرَدِّ شُبَهِ المُسْتَشْرِقِينَ وَالكُتَّابِ المُعَاصِرِينَ، الشيخ الدكتور محمد محمد أبو شهبة .

- مجمع البحوث الإسلامية- الأزهر الشريف، ط٢ ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٥ م .

- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب، شمس الدين ابن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧ ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

- الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١ ١٤١٢ هـ -١٩٩٢م .

- سبل السلام، أبو إبراهيم عز الدين محمد بن إسماعيل الصنعاني، المعروف

كأسلافه بالأمير، الناشر: دار الحديث .

- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي .

- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق / محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.

- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط١ ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٤ م .

- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ،و شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١ ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م

- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنات، ط٣ ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣ م .

- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي، الدارمي، البُستي، تحقيق /شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٢ ١٤١٤ه- ١٩٩٣م . ط١ ١٤١٩هـ ١٩٨٩م.

- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد الهاشمي بالولاء، البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق / محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م .

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت

- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: علي محمد البجاوي، و محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة- لبنان. ط٢ .

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩ ه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي .

- كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن- الرياض.

- لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم بن على، ابن منظور الأنصاري الإفريقى، الناشر: دار صادر- بيروت ط٣ ١٤١٤ هـ .

- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٢ ١٤٠٦ه- ١٩٨٦م .

- مختار الصحاح، أبو عبد الله زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا، ط٥ ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .

- مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفراييني، تحقيق / أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ط١ ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع تحقيق / مصطفى عبد

القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٤١١- ١٩٩٠.

- المسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق / شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١ ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م.

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، الناشر: المكتبة العلمية- بيروت .

- المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني ،تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية- القاهرة، ط٢ .

- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وأخرون الناشر: دار الدعوة .

- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق / عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض ط١ ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م .

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢ ١٣٩٢هـ .

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط١ ١٣٨٢ هـ- ١٩٦٣ م . الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١ ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م .

- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق: عصام الصباطي- عماد السيد . دارا لحديث- القاهرة .

- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير تحقيق: طاهر أحمد

الزاوى- محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية- بيروت ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .

فهرس الموضوعات

ملخص البحث:..... ٤٤٩
مقدّمة..... ٤٥٢
التمهيد..... ٤٥٨
أولًا: لمحة عن مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي وإطلالة على محاولات النيل منها..... ٤٥٨
ثانيًا: مفهوم الحداثة لغة واصطلاحا:..... ٤٦١
الفصل الأول: تخريج حديث زواج النبي ﷺ من المرأة الجونية وذكر الاختلاف الوارد في اسمها..... ٤٦٣
المبحث الأول: تخريج الحديث وبيان غريبه..... ٤٦٣
المبحث الثاني: ذكر اختلاف الرواة في تسمية المرأة الجونية ٤٧٠
الفصل الثاني: دعوى الحداثيين بازدراء المرأة الجونية لشخصه الكريم ﷺ ٤٧٣
المبحث الأول:دعوى تكبرها عليه بقولها وهل تهب المرأة نفسها للسوقة؟ ٤٧٣
المبحث الثاني: دعوى كراهيتها له ﷺ باستعاذتها منه..... ٤٧٧
الفصل الثالث: دعوى الحداثيين أنه ﷺ كان يحمل النساء على الانقياد له قهرا..... ٤٨٢
المبحث الأول: دعوى أنه ﷺ أخذ تلك المرأة دون قيد أو ضابط شرعي بقوله هبي لي نفسك..... ٤٨٢
المبحث الثاني: دعوى استعماله ﷺ للعنف معها في رواية من قال فأهوي بيده ليقبلها فضرب بيده نحرها..... ٤٨٧
الخاتمة..... ٤٩١
المراجع والمصادر..... ٤٩٣
فهرس الموضوعات..... ٤٩٩